

Distr.: Limited  
22 November 2006  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



## الدورة الحادية والستون

البند ١٠٨ (هـ) من جدول الأعمال

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية  
والمنظمات الأخرى: التعاون بين الأمم المتحدة  
والجماعة الكاريبية

أنتيغوا وبربودا، بربادوس، بليز، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، جزر البهاما، دومينيكا،  
سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سورينام، غرينادا،  
غيانا، هاييتي: مشروع قرار

## التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية

## إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٤٦/٨ المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، و ٤٩/١٤١  
المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٥١/١٦ المؤرخ ١١ تشرين الثاني/  
نوفمبر ١٩٩٦، و ٥٣/١٧ المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، و ٥٥/١٧ المؤرخ  
٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و ٥٧/٤١ المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢،  
و ٥٩/١٣٨ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤،

وإذ تضع في اعتبارها أحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة المتعلقة بوجود  
ترتيبات أو وكالات إقليمية لمعالجة الأمور ذات الصلة بصون السلام والأمن الدوليين بما  
يتناسب والعمل الإقليمي، والأنشطة الأخرى التي تتمشى ومقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،  
وإذ تضع في اعتبارها أيضا المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة بغية صون السلام  
والأمن في منطقة البحر الكاريبي،



وإذ تشير إلى توقيع الأمين العام للأمم المتحدة وأمين عام الجماعة الكاريبية، في ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٧، اتفاق تعاون بين أمانتي المنظمتين،

وإذ تضع في اعتبارها أنها قد سلّمت، في قرارها ٢٢٥/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢٠٣/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٢٦١/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، و ٢٣٠/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، بأهمية اعتماد نهج للإدارة المتكاملة لمنطقة البحر الكاريبي في سياق التنمية المستدامة،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا أن رؤساء الدول والحكومات قد عقدوا العزم، في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية الذي اعتمد في القرار ٢/٥٥ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، على معالجة الاحتياجات الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية بتنفيذ برنامج عمل بربادوس<sup>(١)</sup> ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية والعشرين<sup>(٢)</sup> تنفيذا سريعا وتاما،

وإذ تلاحظ أن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة المعقود في جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٢٦ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، نظر في القضايا والمشاكل المحددة التي تواجه الدول الجزرية الصغيرة النامية، وإذ تلاحظ في هذا الصدد توافق آراء مونتيري المنبثق عن المؤتمر الدولي لتمويل التنمية لعام ٢٠٠٢<sup>(٣)</sup>، وإذ تلاحظ الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، المعقود في بورت لويس، موريشيوس، في الفترة من ١٠ إلى ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥؛

وإذ تلاحظ أيضا أن منطقة البحر الكاريبي هي ثانية أكثر المناطق عرضة للخطر في العالم وكثيرا ما تكون عرضة لمخاطر مدمرة، بما فيها الزلازل والفيضانات والأعاصير والانفجارات البركانية؛

(١) برنامج العمل المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.II.8 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني).

(٢) انظر القرار د-٢٢/٢٢.

(٣) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

**وإذ تلاحظ كذلك** أن منطقة البحر الكاريبي قد تضررت بشدة، وفي بعض الحالات لحقها الدمار، نتيجة الأعاصير التي حلت بها في الماضي القريب، وإذ يساورها القلق من أن تواترها وشدتها وقوتها التدميرية لا تزال تشكل تحدياً يواجه التنمية في المنطقة،

**وإذ تلاحظ** أن إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز الذي اعتمده الجمعية العامة في القرار د-٢٦/٢٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠١، أقر بأن منطقة البحر الكاريبي يوجد فيها ثاني أعلى معدل إصابات بعد أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، وأن المنطقة من ثم بحاجة إلى عناية ومساعدة خاصتين من المجتمع الدولي،

**وإذ تلاحظ أيضاً** الالتزام الذي تعهدت به المجتمع الدولي في الإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز<sup>(٤)</sup> الذي اعتمده الاجتماع الرفيع المستوى بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز لعام ٢٠٠٦ بمساعدة البلدان المنخفضة الدخل والمتوسطة الدخل على تحقيق هدف وصول الجميع إلى برامج الوقاية الشاملة من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والعلاج والرعاية والدعم بحلول عام ٢٠١٠،

**وإذ تؤكد** الحاجة إلى تعزيز التعاون القائم بالفعل بين كيانات منظومة الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك الشؤون السياسية والإنسانية،

**واقتراناً** منها بالحاجة إلى تنسيق استغلال الموارد المتاحة من أجل تعزيز الأهداف المشتركة للمنظمتين،

**وقد نظرت** في تقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى<sup>(٥)</sup>،

١ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام<sup>(٥)</sup>، وخاصة الفرع الرابع من الجزء الأول المتعلق بالجماعة الكاريبية، وكذلك بالجهود المبذولة لتعزيز هذا التعاون؛

٢ - **تطلب** إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يواصل، بالاشتراك مع الأمين العام للجماعة الكاريبية، وكذلك مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة، توفير المساعدة في تعزيز التنمية وصون السلام والأمن في منطقة البحر الكاريبي؛

(٤) القرار ٢٦٢/٦٠، المرفق.

(٥) Add.1 و A/61/256.

٣ - تدعو الأمين العام إلى مواصلة تشجيع وتوسيع التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية بغية زيادة قدرة المنظمتين على بلوغ أهدافهما؛

٤ - تحث الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة على التعاون مع الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للجماعة الكاريبية من أجل البدء في مشاورات وبرامج مع الجماعة الكاريبية والمؤسسات المرتبطة بها ومواصلة تلك المشاورات والبرامج وزيادتها تحقيقاً لأهدافها، مع إيلاء اهتمام خاص للمجالات والمسائل المحددة في الاجتماع العام الثالث وبين ممثلي الجماعة الكاريبية والمؤسسات المرتبطة بها وممثلي منظومة الأمم المتحدة، المعقود في نيويورك يومي ١٢ و ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، على النحو المبين في تقرير الأمين العام، وكذلك في القرارات ٢٢٥/٥٤ و ٢٠٣/٥٥ و ٢/٥٥ و د١-٢٦/٢، وفي مقررات مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، والاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، وتوافق آراء مونيتري المنبثق عن المؤتمر الدولي لتمويل التنمية<sup>(٣)</sup>؛

٥ - تدعو مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وكذلك الدول الأعضاء إلى زيادة مساعدتها المالية وغيرها من أشكال المساعدة المقدمة إلى بلدان الجماعة الكاريبية لإعانتها على تنفيذ الأولويات الواردة في الإطار الاستراتيجي الإقليمي لمنطقة البحر الكاريبي، الذي يحدد أهدافا واقعية لخفض معدل الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتحسين التغطية ونوعية الرعاية والعلاج والدعم وزيادة تغطيتها، وبناء القدرات المؤسسية، ومواجهة المشاكل والأعباء التي يسببها هذا الوباء؛

٦ - تدعو الأمين العام إلى النظر في استخدام صيغة إطار برمجة استراتيجية لتعزيز التنسيق والتعاون بين الأمانتين وكذلك بين المكاتب الميدانية للأمم المتحدة والجماعة الكاريبية؛

٧ - تهيب بالأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمؤسسات والبرامج الأخرى في منظومة الأمم المتحدة تقديم المساعدة إلى بلدان منطقة الكاريبي في التصدي للآثار الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن ضعف الاقتصادات الكاريبية والتحديات التي يمثلها ذلك بالنسبة لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية وهدف التنمية المستدامة؛

- ٨ - **تؤكد من جديد** على هدف تعزيز تنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(٦)</sup>، بسبل تشمل تعبئة الموارد المالية والتكنولوجية، وكذلك برامج بناء القدرات؛
- ٩ - **ترحب** بمبادرات الدول الأعضاء للمساعدة في التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية وتشجع جهودها المستمرة في هذا الصدد؛
- ١٠ - **توصي** بعقد الاجتماع العام الرابع بين ممثلي الجماعة الكاريبية والمؤسسات المرتبطة بها وممثلي منظومة الأمم المتحدة في المنطقة الكاريبية في أوائل عام ٢٠٠٧، بغية استعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ المجالات والمسائل المتفق عليها وإجراء مشاورات بشأن اتخاذ تدابير وإجراءات إضافية حسبما يقتضيه الأمر لتيسير التعاون بين المنظمتين وتعزيزه؛
- ١١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها الثالثة والستين، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛
- ١٢ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الثالثة والستين البند الفرعي المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية".

(٦) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 التصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.